رَخْصَةٌ طَفْلَةُ الأَنامِلِ تَرْتَب ... بُ سُخاماً تَكُفُّهُ بِخِلالِ وقد طَفُلَ ككَرُمَ طَفَالَةً وطُفُولَةً : إِذا رَخُصَ . والطِّفْلُ بالكَسْرِ : الصَّغِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أو الْمَوْلُودُ كَما في الصِّحاحِ ووَلَدُ كُلِّ وَحْشِيَّةٍ أيضاً : طِفْلٌ كَما في الصِّحاحِ بَيِّنُ الطَّفَلِ مُحَرَّكَةً والطَّفَالَةِ والطُّفُولَةِ والطُّفُولِيَّةِ بِضَمِّهِما مع تَشْدِيدِ الياءِ في الأَخِيرَةِ وقد سُمِعَ تَخْفِيفها أيضاً ولا فِعْلَ له نَقَلَهُ ابنُ سِيدَه في المُحْكَمِ والسَّرَقُسْطِيُّ في الأَفْعَالِ وشُرَّاحُ الفَصِيحِ قَاطِبَةً واسْتَعمَلَهُ عِياضٌ وغيرُه هكذا مَصْدَراً فَلا عِبْرَةَ بِمُناقَشَةِ الشِّهابِ وغيرِهِ مِنْ شُرَّاحِ الشِّفاءِ تَقْلِيداً له في اللُّغَةِ ذَكَرُوا وُرُودَ الطَّفُولَةِ فلا يُحْتاجُ إلى النِّسْبَةِ التي تَصِيرَ بها الجَوامِدُ مَصَادِرَ وجَعَلُوا مثلَه سَماعِياً مثلَ الخُصُوصِيَّةِ كَما فَعَلَهُ المَرْزُوقِيُّ وغيرُه من أَئِمَّةِ اللُّغَةِ ثمَّ قالَ الشِّهابُ : إِلاَّ أنَّ المُصَنِّفَ ثِقَةٌ فَلَعَلَّهُ وَقَفَ عليه . قالَ شيخُنا : دَعْواهُم فيهِ أنَّ اليَاءَ لِلنِّسَبِ لا يَخْلُو عن نَظَرٍ وإِنْ قالَهُ السَّعْدُ وغيرُهُ في الخُصُوصِيَّةِ فقد أَشَرْنَا لِبُطْلانِهِ من وُجوهٍ منها كَوْنُ يائِهِ حُكِيَ فيها التَّخْفِيفُ وياءُ النِّسَبِ لا تُخَفَّفُ ومنها أنَّ دَعْوى النِّسَبِ إِنَّما ادَّعَوْها في لُغَةِ الفتحِ وأَمَّا مَنْ نَقَلَ الضَّمَّ في الخُصُوصِيَّةِ وشِبْهِهِ فلا يُتَصَوَّرُ عندَهُ نَسَبٌ ومنها أَنَّ هذِهِ الياءَ وقَعَتْ في كثيرٍ مِنَ المَصادِرِ التي ليستْ على فُعُولَةٍ كالطَّواعِيَّةِ ومنها أَنَّ هذا اللَّفْظَ نَفْسَهُ حَكاهُ جَماعَةٌ غَيْرُ عِياضٍ كابنِ سِيدَه وشُرَّاحِ الفَصيحِ وغيرِهم فلا يَصِحُّ ما قالَهُ الشِّهابُ وإِن اعْتَمَدَ فيه عَلى الرَّاغِبِ وأيدَهُ بِكَلامِ المَرْزُوقِيِّ وغيرِه الْتِفَاتَ إِلَيْهِ إِذْ على تَسْلِيم ما قَالُوهُ فقد صَحَّ ثُبُوتُ الطُّفُولِيَّةِ وصَحَّتِ الخُصُوصِيَّةُ واللهُ أَعْلمُ . انْتهى . قلتُ : وقد سَبَقَ شَيْءٌ من ذلكَ في خ ص ص فراجِعْهُ . ونقلَ الأَزْهَرِيُّ عن أبي الهَيْثَم قالَ : الصَّبِيُّ يُدْعَى طِفْلاً حينَ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ إِلى أنْ يَحْتَلِمَ وقالَ المُناوِي : ويَبْقَى هذا الاسْمُ له حتى يُمَيَّزَ ثم لا يُقالُ لَهُ بَعْدَ ذلكَ طِفْلٌ بل صَبِيٌّ . وهذا مُنازَعٌ بِما قالَهُ أبو الهَيْثَمِ : إلى أن يَحْتَلِمَ فتَأَمَّلْ . قالَ الجَوْهَرِيُّ : وقد يكونُ الطِّفْلُ واحِداً وجَمْعاً مُثلُ

الجُنُبِ قالَ اللهُ تَعالى : " أوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلى عَوْراتِ النِّسَاءِ " ج : أَطْفَالٌ قالَ الزَّجَّاجُ في قَوْلِهِ تَعالى : " ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً " : إِنَّهُ هنا في مَوْضِعِ أَطْفالٍ والعربُ تقول جارِيَةٌ طِفْلَةٌ وطِفْلٌ وجارِيَتانِ طِفْلٌ وجَوَارٍ طِفْلٌ وطِفْلَةٌ وطِفْلاَنِ وأَطْفالٌ وطِفْلَتانِ وطِفْلاَتٌ في القِياسِ وفي حديثِ الاسْتِسْقاءِ : أنَّ أَعْرابِيّاً أَنْشَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلَّم : .

أَتَيْناكَ والعَذْرَاءُ يَدْمَى لَبَانُها ... وقد شُغِلَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ عن الطِّفْلِ ومِنَ المَجازِ : الطِّفْلُ : الحَاجَةُ الصَّغِيرَةُ يُقالُ : هو يَسْعَى لي في أَطْفالِ الحَوائِجِ أي صِغَارِها كما في الأَساسِ . والطِّفْلُ أيضاً : اللَّيْلُ يُقالُ : أَتَيْتُهُ واللَّيْلُ طِفْلٌ في أَوَّلِهِ وهوَ مَجازٌ كما في الأَساسِ . والطِّفْلُ أيضاً : الشَّمْسُ قُرْبَ الْغُرُوبِ عن ابنِ سِيدَه قالَ الشَّاعِرُ : .

" ولا مُتَلافِياً والشَّمْسُ طِفْلٌ